

الرقم :
التاريخ : / /
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية (اعتناء) للعناية بالمساجد بمركز غميقة

سياسية إدارة المخاطر

جمعية اعتناء للعناية بالمساجد بغميقة

SA6580000270608014022233 SA1510000015200000553003

eatnaaorg 055 928 5560 محافظة الليث - مركز غميقة



المادة الأولى: التعاريف

- الجمعية: جمعية اعتناء للعناية بالمساجد بغميقة.
- المخاطر: هي كل احتمال قد يؤثر سلبًا على قدرة الجمعية على تحقيق أهدافها.
- إدارة المخاطر: مجموعة العمليات التي تهدف إلى تحديد وتقييم ومعالجة ومراقبة المخاطر بشكل منظم.

المادة الثانية: أهداف اللائحة

تهدف اللائحة إلى:

1. تعزيز قدرة الجمعية على مواجهة التحديات المحتملة في خدماتها المتعلقة بالمساجد.
2. حماية الموارد المالية والبشرية والممتلكات.
3. ضمان استمرارية تشغيل وصيانة المساجد.
4. الالتزام بالأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

المادة الثالثة: نطاق التطبيق

تطبق هذه اللائحة على جميع مجالات عمل الجمعية، وتشمل:

- بناء وصيانة المساجد.
- تشغيل المرافق.
- استقبال التبرعات وإدارة المصروفات.
- إدارة المتطوعين والموظفين.
- التعاقدات والارتباطات القانونية.

المادة الرابعة: الجهات المسؤولة عن إدارة المخاطر

- مجلس الإدارة: يعتمد السياسة العامة ويشرف على التنفيذ.
- المدير التنفيذي: ينسق تنفيذ خطة إدارة المخاطر مع الفرق المعنية.
- جميع الموظفين والمتطوعين: مسؤولون عن الإبلاغ عن المخاطر المحتملة.

المادة الخامسة: أنواع المخاطر المحتملة

نوع الخطر	أمثلة	آلية المعالجة
مالية	فقدان وثائق التبرعات، تجاوز الصرف	مراجعة مالية منتظمة – تقارير مالية دقيقة
تشغيلية	تعطل أنظمة المياه أو الكهرباء بالمساجد	توقيع عقود صيانة عاجلة واحتياطية
قانونية	مخالفة العقود أو الأنظمة	مراجعة قانونية دورية للعقود
سلامة المتطوعين	إصابات أثناء التنظيف أو التركيب	توفير معدات سلامة – تدريب المتطوعين
شرعية	جمع تبرعات مخالفة للشروط	مراجعة مصادر التمويل مع مستشار شرعي

المادة السادسة: خطوات إدارة المخاطر

1. التعرف على المخاطر: عبر فرق العمل، البلاغات، والملاحظات.
2. تحليل المخاطر: حسب احتمالية الحدوث وشدة الأثر.
3. تصنيف المخاطر: ضمن مصفوفة (عالية، متوسطة، منخفضة).
4. معالجتها:
 - التجنب: إزالة النشاط المسبب.
 - التقليل: خفض الاحتمالية أو التأثير.
 - التحويل: نقل الأثر (مثلاً بالتأمين).
 - القبول: إذا كان الأثر محدوداً.
5. التوثيق والمراجعة: سجل رسمي للمخاطر، تحديث دوري، مراجعة ما بعد كل مشروع أو حادثة.

المادة السابعة: تصنيف المخاطر المحتملة

يُعد تقييم المخاطر وتصنيفها خطوة أساسية لتحديد الأولويات في المعالجة واتخاذ القرار. ويُعتمد في التصنيف على معيارين هما: احتمالية الحدوث ودرجة التأثير، ويحسب المجموع بضرب القيمتين لتحديد مستوى الخطورة وفق الجدول الآتي:

م	الخطر	احتمالية الحدوث (١٠)	درجة التأثير (١٠)	المجموع (١٠٠)	مستوى الخطورة
١	تأخر أعمال الصيانة في المساجد	٧	٨	٥٦	مرتفع
٢	تعطل مفاجئ في أجهزة المسجد (تكييف/إنارة)	٦	٧	٤٢	متوسط إلى مرتفع
٣	سوء تنفيذ من المقاولين أو موردين غير مؤهلين	٥	٩	٤٥	مرتفع
٤	إصابة متطوع أثناء العمل	٤	٩	٣٦	متوسط
٥	تسرب بيانات المتبرعين أو المساجد	٥	٨	٤٠	مرتفع
٦	ضعف استجابة المجتمع لحمالات الدعم	٧	٥	٣٥	متوسط
٧	تأخر صرف مستحقات المقاولين أو العاملين	٦	٤	٢٤	منخفض إلى متوسط
٨	تنفيذ مشروع غير مرخص شرعياً أو نظامياً	٣	١٠	٣٠	متوسط
٩	انتحال شخصية منسوب للجمعية	٢	٩	١٨	منخفض
١٠	تسرب متطوعين أو انسحابهم أثناء العمل	٤	٤	١٦	منخفض

مستويات الخطورة:

- مرتفع (٥٠ فأكثر): يتطلب إجراءات عاجلة وفورية.
- متوسط (٣٠-٤٩): يتطلب مراقبة وتنفيذ تدابير احترازية مناسبة.
- منخفض (أقل من ٣٠): يقبل بالمخاطرة مع إجراءات وقائية بسيطة.

المادة الثامنة: استراتيجيات وتدابير المعالجة

تحدد الجمعية استراتيجيات واضحة لمعالجة كل خطر بناءً على أولويته، وتنوع بين التجنب، التقليل، التحويل، أو القبول. وفيما يلي أبرز المخاطر وتدابير معالجتها:

الخطر	الاستراتيجية	التدابير المقترحة
تأخر في تنفيذ أعمال الصيانة الدورية للمساجد	التقليل	- وضع جدول صيانة سنوي- التعاقد مع أكثر من مقاول احتياطي- متابعة شهرية للأداء
تعطل مفاحي في أجهزة المسجد (تكييف/إنارة)	التحويل	- ضمانات فنية من الموردين- عقود صيانة طارئة- تدريب فرق طوارئ
سوء اختيار المقاولين أو الموردين	التجنب	- قائمة معتمدة مسبقاً- تقييم دوري- مراجعة العقود فنياً وقانونياً
إصابة متطوع أثناء العمل الميداني	التقليل	- أدوات سلامة شخصية- تدريب على السلامة- إصدار دليل إجراءات ميدانية
تضرر المسجد نتيجة مواد رديئة أو تنفيذ سيء	التحويل	- تأمين ضد العيوب- شروط جزائية- استلام هندسي في
تأخر صرف مستحقات الموردين والعالمين	القبول + التقليل	- خطة تدفق نقدي- جدولة أولويات الصرف- بند احتياطي في الميزانية
جمع تبرعات لمشاريع غير مرخصة أو غير شرعية	التجنب	- مراجعة من لجنة شرعية- إدراج المشاريع ضمن خطة معتمدة
ضعف استجابة المجتمع مع مشاريع الجمعية	التقليل	- حملات توعية مجتمعية- عرض قصص نجاح- إشراك المجتمع المحلي
تسرب بيانات المتبرعين أو معلومات المساجد	التقليل	- سياسة خصوصية داخلية- التحكم بصلاحيات الوصول- استخدام أنظمة حماية مشفرة
انسحاب متطوعين أثناء تنفيذ المبادرات	القبول + التحويل	- إعداد قوائم احتياطية- تأمين بيئة عمل محفزة- المتابعة المستمرة والدعم الفني

المادة الثامنة: الإشراف والتقارير

- تتولى إدارة الحوكمة والتطوع مسؤولية متابعة تنفيذ هذه اللائحة وضمان الالتزام بها في جميع قطاعات الجمعية.
- تقوم الإدارة التنفيذية بمراجعة مصفوفة المخاطر والإجراءات بشكل دوري كل ثلاثة أشهر، أو عند حدوث مستجدات تؤثر على طبيعة المخاطر.
- ترفع الإدارة التنفيذية تقريراً ربعياً إلى مجلس الإدارة يتضمن تحليل المخاطر والتوصيات اللازمة لاتخاذ القرارات التصحيحية.

المادة التاسعة: التدريب والتوعية

- تتولى إدارة الحوكمة والتطوع تنفيذ برامج تدريبية سنوية لمنسوبي الجمعية ومتطوعيها لتعزيز ثقافة إدارة المخاطر وتحديث معارفهم بالإجراءات والسياسات.
- يتم إدراج محتوى إدارة المخاطر ضمن الدليل التعريفي والتوجيهي لجميع الموظفين والمتطوعين الجدد لضمان الوعي الكامل بالأنظمة المعتمدة.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع الرابع في دورته الأولى هذه السياسة في تاريخ ١٤٤٥/٥/٢٨ هـ وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات الموضوعة سابقاً.

